

قانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٩٤**يربط حساب ختامى موازنة الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات****عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١****باسم الشعب****رئيس الجمهورية**

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

يربط حساب ختامى كل من الاستخدامات والإيرادات الفعلية للهيئة العامة لمراكز المؤتمرات عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٠٥٤٥٥٨١ جنيها (فقط وقدره عشرة ملايين وخمسمائة وخمسة وأربعون ألفا وخمسمائة وواحد وثمانون جنيها لاغير) وذلك وفقا لما يلى :

أولا : الاستخدامات الجارية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٥٠٤٣٢٦٢ جنيها (فقط وقدره خمسة ملايين وثلاثة وأربعون ألفا ومائتان واثنان وستون جنيها لاغير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : أجور بمبلغ ١٢٢٥٧٩٠ جنيها .

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣٨١٧٤٧٢ جنيها .

ثانيا : الاستخدامات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الاستخدامات الرأسمالية عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٥٥٠٢٣١٩ جنيها (فقط وقدره خمسة ملايين وخمسمائة واثنان ألفا وثلاثمائة وتسعة عشر جنيها لاغير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ٢٦٨٠٥٣٥ جنيها .

(ب) الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٢٨٢١٧٨٤ جنيها .

ثالثا: الإيرادات الجارية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الجارية بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٥٠٤٣٢٦٢ جنيها (فقط وقدره خمسة ملايين وثلاثة وأربعون ألفا ومائتان واثنان وستون جنيها لاغير) .

رابعا: الإيرادات الرأسمالية :

يربط حساب ختامى الإيرادات الرأسمالية عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٥٥٠٢٣١٩ جنيها (فقط وقدره خمسة ملايين وخمسمائة واثنان ألفا وثلاثمائة وتسعة عشر جنيها لاغير) موزعا على البابين التاليين :

(أ) الباب الثالث : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٢١٤٦٨١٧ جنيها .

(ب) الباب الرابع : القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ٣٣٥٥٥٠٢ جنيها .

(المادة الثانية)

تعدل اعتمادات الباب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بموازنة الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات عن السنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٣٢٦٨٩٠ جنيها (فقط وقدره مليون وثلاثمائة وستة وعشرون ألفا وثمانمائة وتسعون جنيها لاغير) وذلك لمواجهة الزيادات التى وقعت بالباب مقابل خفض اعتمادات الباب الأول - الأجور بمبلغ (٦٠) جنيها وزيادة الباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية (عجز مرحل) بمبلغ ١٣٢٦٨٢٠ جنيها وفقا لما أسفرت عنه الحسابات الختامية للهيئة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ رجب سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٩٤ م .

(حسنى مبارك)